



قرار رقم (٢٤) / م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديله، المتضمن قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.
- المرسوم التشريعي رقم /٥٥/ لعام ٢٠٠٦ وتعديله، المتضمن قانون سوق دمشق للأوراق المالية.
- المرسوم /٢٦٤/ لعام ٢٠٢٢ المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.
- القرار الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بالرقم /٣٩٤٢/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته، والمتضمن نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية .
- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /٧/ المنعقدة بتاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٥.
- وعلى مقتضيات العمل والمصلحة العامة .

يقرر مايلي :

مادة-١- تجديد اعتماد شركة "بيمو السعودي الفرنسي المالية المساهمة المغفلة الخاصة" لعام ٢٠٢٥ لممارسة نشاط الوساطة في الأوراق المالية لحسابها ولحساب الغير، ونشاط تقديم الاستشارات وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية ، ونشاط إدارة الإصدارات الأولية (دون التعهد بالتغطية)، ونشاط إدارة الاستثمار.

مادة ٢- تجديد اعتماد الأشخاص العاملين لديها وفق مايلي:

رقم الاعتماد	الاسم	المنصب الوظيفي
٢٨١	بسام معماري	رئيس مجلس الإدارة
٣٠٠	اندره لحدود لحدود	عضو مجلس الإدارة
٣٢٠	محمد طويل	مدير عام
٢٤١	فراس حامد	مسؤول امتثال ومدقق داخلي
٢٦١	رهام زرزور	محاسب
٣١٩	ديمه فارس	مدير استثمار
٢٥٤	رنا عطالله	وسيط مالي

Syrian Arab Republic

Prime Minister

Syrian Commission of Financial Market and Securities



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

وسيط مالي	وليم العنبر	٢٧٣
محلل مالي ومدير الإصدارات الأولية	أنطون جورج حبيس	٣٢٧

مادة-٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠٢٥/٥/٢٨

رئيس مجلس مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عبد الرزاق قاسم

